**امتحان في مقياس قانون التأمين لطلبة الماستر 02.تخصص قانون التأمينات والضمان الاجتماعي**

**الإجابة النموذجية**

**أجب بنعم أو لا مع التبرير في الحالتين و تصويب الخطأ إن وجد.**

1. **ليس لفسخ عقد التأمين أثر رجعي؟( 5 ن)**

نعم لان عقد التأمين من العقود الزمنية، وهذا يرتب انعدام الأثر الرجعي في حالة فسخ عقد التأمين ، فلا يستطيع المؤمن له استرداد الأقساط ولا إلغاء فترة الضمان السابقة.

**2-تتم رقابة شركة التأمين من قبل الوزير المكلف بالمالية والمجلس الوطني للتأمين و مفتشو التأمين فقط؟(5 ن)**

نعم هذه الهيئات مكلفة بالرقابة إضافة إلى لجنة الإشراف المكلفة بمراقبة ملاءة شركة التأمين واحترام المؤمن والوسطاء لالتزاماتهم ومجلس الوطني للتأمينات لتقديم استشارة في نشاط التأمين و إعادة التأمين وجهاز التعريف بالأخطار لمراقبة تعريفات التأمين وتحينها وتسير المخاطر والنظر في منازعات التأمين.

1. **عدم التصريح بتفاقم المخاطر بسوء النية(الكاذب ) بعد وقوع الحادث المؤمن عليه يرتب فسخ العقد مع استرجاع التعويض في حالة دفعه؟( 5 ن)**

لا يرتب خفض التعويض في حدود الأقساط المدفوعة المنسوبة للأقساط المستحقة مقابل الأخطار المعنية مع تعديل العقد مستقبلا أو تحمل الزيادة في القسط ليأخذ التعويض كاملا وإذا رفض فسخ العقد خلال 15 يوما من تاريخ تبليغه مع حق استعادة التعويضات المدفوعة وتعويض بنسبة 20 بالمائة من هذا القسط والتعويض يحدد قضائيا.

**4-تعتبر كل من شركة التأمين وصندوق ضمان السيارات ضامن للوفاء بالتعويضات للمضرور بقوة القانون دون حق الدفع بتجريد المؤمن له المسؤول عن الحادث؟(5 ن )**

شركة التأمين ضامنة بقوة القانون لوجود عقد التأمين دون الدفع بالتجريد المؤمن له المسؤول عن الحادث. والصندوق ضامن بقوة القانون مع حق دفع بتجريد المسؤول عن الحادث إن كان معلوم وحي و ثبتت مسؤوليته أما في حالة إذا كان مجهول أو الحالات الأخرى للضمان يكون ضامن بقوة القانون بدون حق تجريد.